الأمم المتحدة

A/BUR/54/SR.2

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون

Distr.: General
14 February 2000
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

مكتب الجمعية العامة

محضر موجز للجلسة الثانية

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء ، ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد غوريراب ..... (رئيس الجمعية العامة)

المحتويات

تنظيم أعمال الدورة العادية الرابعة والخمسين للجمعية العامة، وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود: مذكرة مقدمة من الأمين العام (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

00-24866 (A)
0024866

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/١٠

تنظيم أعمال الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة، وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود: مذكرة مقدمة من الأمين العام (تابع) (A/BUR/54/1 و Add.1)

الفرع الرابع إقرار جدول الأعمال (تابع)

الفقرة ٤٧

١ - الرئيس: دعا المكتب إلى مواصلة نظره في البند ١٧١ المعنون ''الحاجة إلى دراسة الحالة الاستثنائية الدولية المتصلة بجمهورية الصين في تايوان لكفالة الاحترام الكامل للحق الأساسي لشعبها البالغ تعداده اثنين وعشرين مليونا في المشاركة في أعمال الأمم المتحدة وأنشطتها''.

٢ - طلب ممثلو بوركينا فاصو وجزر سليمان وجزر مارشال وسانت فنسنت وجزر غرينادين والسلفادور وسوازيلند وغامبيا وليبريا وملاوي ونيكاراغوا وهندوراس المشاركة في مناقشة البند ١٧١ وفقا للمادة ٤٣ من النظام الداخلي.

٣ - وبدعوة من الرئيس جلس إلى طاولة المكتب السيد كافاندو (بوركينا فاصو) والسيد هوروي (جزر سليمان) والسيد ريلانغ (جزر مارشال) والسيد ويلسون (سانت فنسنت وجزر غرينادين) والسيد مليندیس باراهونا (السلفادور) والسيد دلاميني (سوازيلند) والسيد جانييه (غامبيا) والسيدة دوكولي تولبير (ليبريا) والسيد روباديري (ملاوي) والسيد كاستيون دوارته (نيكاراغوا) والسيد أوريانا ميركادو (هندوراس).

٤ - وطلب المشاركة في مناقشة البند ١٧١ أيضا ممثلو الأرجنتين وإسبانيا وأفغانستان وإيطاليا وباكستان والبرازيل وبليز وبنغلاديش وبيلاروس وتشاد وتونس والجماهيرية العربية الليبية وجمهورية تترانيا المتحدة والجمهورية العربية السورية وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وجنوب أفريقيا ودومينيكا وزامبيا وسان تومي وبرينسيبي وسانت كيتس ونيفيس وسانت لوسيا وسري لانكا والسودان وسورينام وغواتيمالا وغيانا وكازاخستان والكويت وكينيا وليسوتو ومصر والمكسيك ومنغوليا وميانمار ونيبال واليمن. وأضاف أن المادة ٤٣ من النظام الداخلي لا تنطبق. وقال إنه يفهم أن المكتب راغب في الموافقة على هذه الطلبات.

٥ - وقد تقرر ذلك.

٦ - وبدعوة من الرئيس، جلس إلى طاولة المكتب السيد بتريا (الأرجنتين) والسيدة ميننديس (إسبانيا) والسيد أندخوئي (أفغانستان) والسيد فولتشي (إيطاليا) والسيد حقي (باكستان) والسيد بياتو (البرازيل) والسيد ليزلي (بليز) والسيد حسين (بنغلاديش) والسيدة كورنليوك (بيلاروس) والسيد أباكاكا (تشاد) والسيد الشواشي (تونس) والسيد حميده (الجماهيرية العربية الليبية) والسيد مواكاواغو (جمهورية تترانيا المتحدة) والسيد مقداد (الجمهورية العربية السورية) والسيد كيتيخون (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية) والسيد تشالوفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة) والسيد فان شالويك (جنوب أفريقيا) والسيد ريتشاردز (دومينيكا) والسيدة سينجيلا (زامبيا) والسيد فيريرا (سان تومي وبرينسيبي) والسيد مور (سانت كيتس ونيفس) والسيد هانت (سانت لوسيا) والسيد دي سارام (سري لانكا) والسيد عروة (السودان) والسيد كربتر (سورينام) والسيد استيفس لوبيس (غواتيمالا) والسيدة إليوت (غيانا) والسيدة أريستانبيكوفا (كازاخستان) والسيد العوضي (الكويت) والسيدة أوديرا (كينيا) والسيد مانغواييلا (ليسوتو) والسيد خيرت (مصر) والسيد ماسيدو (المكسيك)

والسيد إنخسايخان (منغوليا) والسيدة مرا (ميانمار) والسيد بهتراي (نيبال) والسيد السندي (اليمن).

٧ - السيد فريريرا (سان تومي وبرينسيبي): قال إن جمهورية الصين في تايوان بلد ذو حكومة منتخبة وديمقراطية واقتصاد قوي. وهي أيضا من أكبر المستثمرين في شرقي آسيا وتشارك مشاركة كبيرة في الأعمال الإنسانية في جميع أنحاء العالم. وأضاف أنه لا ينبغي للأمم المتحدة أن تستبعد سكانها الـ٢٢ مليونا من الاتفاقات المتعددة الأطراف الهامة ومن عضوية المنظمات الدولية استنادا إلى قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦) المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧١ دون غيره. وقال إنه يجب على الجمعية أن تعالج هذه الحالة وأن تتخذ التدابير التي تكفل منح جمهورية الصين في تايوان صوتا مباشرا وتمثيليا في الأمم المتحدة والوكالات المتصلة بها.

٨ - السيدة دوكولي تولبير (ليبريا): قالت إن وفدها، وإن لم يساوره أي وهم بأنه سيجري قريبا نقض قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د ٢٦) يشعر شعورا قويا بأنه ينبغي للأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية النظر في طرق بديلة لمراعاة احتياجات شعب جمهورية الصين في تايوان البالغ عدده ٢٢ مليونا. وعلى سبيل المثال، يمكن منح هذه الجمهورية صفة المراقب في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة الصحة العالمية.

٩ - وأضافت أن في ضوء الحاجة إلى معالجة العواقب المترتبة على اعتماد الجمعية العامة القرار ٢٧٥٨ (د ٢٦)، ينبغي للمكتب أن يوصي الجمعية بإنشاء لجنة مخصصة لهذه الغاية.

١٠ - السيد مرا (ميانمار): قال إن مسألة تمثيل الصين في الأمم المتحدة قد سويت نهائيا باعتماد الجمعية العامة القرار ٢٧٥٨ (د-٢٦). فقد اعترف ذلك القرار بحكومة جمهورية الصين الشعبية باعتبارها الممثل الشرعي الوحيد للصين في الأمم المتحدة. وأضاف أن مسألة تايوان قضية داخلية صرفة تهم الصين ولا تستدعي أي تدخل. ولهذا السبب، قال إن وفده يعارض إدراج البند ١٧١ في جدول أعمال الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة.

١١ - السيد حسين (بنغلاديش): قال إنه يجب صون سلطة قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د ٢٦) الذي حل مسألة تمثيل الصين على نحو شامل. لذا فإن وفده يعارض بشدة إدراج البند ١٧١ في جدول أعمال الجمعية العامة.

١٢ - السيد كافاندو (بوركينا فاصو): قال إن الوقت قد حان تماما لمعالجة العواقب المترتبة على قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦) الذي حرم جمهورية الصين في تايوان من عضوية الأمم المتحدة. وأضاف أن هذه الجمهورية قد دللت طوال ٥٠ سنة على تمتعها بقدر عال من مسؤولية التصرف بوصفها طرفا خاضعا للقانون الدولي. ولها منذ ٥٠ سنة، حكومة شرعية منتخبة ديمقراطيا. وتمشيا مع مبدأ تقرير المصير، ينبغي أن تكون لشعب تايوان الحرية في أن يختار بنفسه طريقه نحو التنمية.

١٣ - ومضى يقول إنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يسترشد بمبدأ الشمولية ويكفل تمثيل جمهورية الصين في الأمم المتحدة الأمر الذي يمكنها من المشاركة في ممارسة حقوقها والتزاماتها الدولية. وأعرب عن تأييد وفده لإدراج البند ١٧١ في جدول أعمال الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة. وقال إن للجمعية فيما بعد أن تنظر في إنشاء فريق عامل لدراسة هذه الحالة.

١٤ - السيد بعلي (الجزائر): قال إن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦) قد حل مسألة تمثيل الصين في الأمم المتحدة، بتأكيده مبدأ الصين الواحدة. لذا فهو لا يرى موجبا للنظر في إدراج البند ١٧١ في جدول أعمال الدورة الحالية للجمعية.

١٥ - السيد ريلانغ (جزر مارشال): قال إنه ينبغي للمجتمع الدولي، من زاوية حقوق الإنسان، تأييد حق شعب جمهورية الصين في تايوان في المشاركة في أعمال الأمم المتحدة. وأعرب عن تأييد وفده لإدراج البند ١٧١ في جدول الأعمال وإنشاء فريق مخصص للنظر في إمكانية تنقيح قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦).

١٦ - السيد بهاتراي (نيبال): قال إن مسألة تمثيل الصين قد سويت نهائيا باعتماد الجمعية العامة قرارها ٢٧٥٨ (د-٢٦). وأضاف أن من شأن إدراج البند ١٧١ في جدول أعمال الجمعية أن يقوض لا سلطة هذا القرار فحسب بل أيضا مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه. ولما كانت تايوان جزءا من الصين، فإن نظر الجمعية في هذا البند سيشكل تدخلا في الشؤون الداخلية لدولة عضو في الأمم المتحدة.

١٧ - السيد أباكاكا (تشاد): حث جمهورية الصين الشعبية وجمهورية الصين في تايوان على مواصلة حوارهما الإيجابي لما فيه مصلحة السلم والأمن الدوليين. وقال إنه يجب على الأمم المتحدة أن تعترف بحقيقة أن جمهورية الصين الشعبية وجمهورية الصين في تايوان قد تعايشتا طوال ٥٠ سنة وأن تسمح بتمثيل سكان تايوان الـ٢٢ مليونا. وقال إن إدراج هذا البند الإضافي إنما يعكس التغيرات الجارفة التي شهدها المسرح الدولي منذ اعتماد القرار ٢٧٥٨ (د-٢٦) عام ١٩٧١، وسيكون منسجما مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومثله العليا. لذا فإن وفده يؤيد بقوة مشروع القرار الوارد في المرفق الثاني من الوثيقة A/54/194 بشأن إنشاء فريق عامل تابع للجمعية العامة لينظر مليا في الحالة الدولية الاستثنائية المتصلة بجمهورية الصين في تايوان.

١٨ - السيد جانييه (غامبيا): قال إن إنشاء حكومة جمهورية الصين الشعبية لم يقض على حكومة جمهورية الصين في تايوان. فلكل من هذين البلدين إقليم محدد وحكومة فعالة وعلاقات دبلوماسية مع دول أخرى. ولذا قال إن القرار ٢٧٥٨ (د-٢٦) مختل بشكل أساسي ومتحيز ولم يعد صالحا في حقبة ما بعد الحرب الباردة. وعلاوة على ذلك، فإن شعب جمهورية الصين في تايوان الذي يبلغ ٢٢ مليون نسمة أسهم إسهاما فعالا في التنمية العالمية، بما في ذلك التنمية التكنولوجية، وقدم المساعدة إلى العديد من البلدان. وقال إنه ينبغي للأمم المتحدة ألا تأخذ بمنحى الاستبعاد، بل بالأحرى عليها أن تشجع باستمرار على انضمام أعضاء جدد. وقال إن وفده يؤيد دون تحفظ إدراج هذا البند الإضافي الذي يشكل فرصة هامة لتصحيح أخطاء الماضي.

١٩ - السيد دلاميني (سوازيلند): قال إن سوازيلند منذ أن أصبحت هي نفسها عضوا في الأمم المتحدة، أيدت حق جمهورية الصين في تايوان في أن تمثَّل في الأمم المتحدة، تمشيا ومبادئ القانون الدولي، بما فيها مبدأ السيادة. وأضاف أن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦) لا يعكس الواقع في عام ١٩٤٩، لأنه لم يحل سوى مسألة واحدة هي حق البر الصيني في التمثيل، واستثنى جمهورية الصين في تايوان. وقد صوت العديد من الدول ضد هذا القرار عام ١٩٧١؛ وامتنع عدد آخر لم يحزم أمره عن التصويت. وقد تجاهلت المنظمة الحقيقة بعناد، وذلك بمواصلتها تأييد قرار ضار بالسلم والأمن في المنطقة ويحرم دون حياء بلدا ساعد في إنشائها وكان عضوا دائما في مجلس الأمن من حقه في التمثيل، على نحو ما أكدته المادة ٢٣ من ميثاق الأمم المتحدة. وأضاف أن وفده لا يعتقد، كما يدعي البعض، أن عدد الدول الأعضاء الذي يدعو إلى إدراج هذا البند الإضافي هو عدد ليس ذا شأن؛ ودعا إلى إدراج هذا البند الإضافي وإلى إنشاء فريق عامل يجمع الأدلة التي تسوغ وجوب تنقيح القرار ٢٧٥٨ (د-٢٦).

٢٠ - السيد دي سارام (سري لانكا): قال إن موقف وفده كان دوما ولا يزال أن هناك صينا واحدة، جمهورية الصين الشعبية، وهي تمثل شعب الصين بأسره في الأمم المتحدة، على نحو ما ينص عليه القرار ٢٧٥٨ (د-٢٦).

٢١ - السيد بواسون (موناكو): قال إن وفده يعارض إدراج هذا البند الإضافي.

٢٢ - السيد هوروي (جزر سليمان): قال إن وفده، وهو أحد المشتركين في طلب إدراج هذا البند الإضافي، يرحب بالبيان القوي الذي أدلى به ممثل السنغال في الجلسة السابقة. وأضاف أنه ينبغي للفريق العامل المقترح إنشاؤه في مشروع القرار النظر في عدد من المسائل بما فيها مسألة ما إذا كانت جمهورية الصين في تايوان، وهي ديمقراطية متعددة الأحزاب وذات اقتصاد سوقي قوي ومن كبار مقدمي المساعدة الإنمائية الخارجية، قد استوفت معايير الانضمام إلى المنظمة وما إذا كانت دولة ذات سيادة. وفيما يتعلق بالمسألة الأخيرة، قال إن جمهورية الصين في تايوان التي لم تعلن استقلالها بل سعت عوض ذلك إلى تحقيق توحيد سلمي وديمقراطي مع جمهورية الصين الشعبية، لا تختلف في شيء عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، التي اختارت، لأي سبب من الأسباب، الحد من سيادتها وقال إنها أيضا تتفق مع تعريفات السيادة التي يسلم بها الدارسون الخبراء الحديثون بهذا الموضوع.

٢٣ - وأضاف أن جزر سليمان، التي تقع قرب مضيق تايوان، قلقة من التهديدات الصادرة عن جمهورية الصين الشعبية باللجوء إلى عمل عسكري، وذلك انتهاكا لميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة بما فيها القرار ٢٧٥٨ (د-٢٦). وقال إن مثل هذه التهديدات تعرض السلم والأمن الدوليين للخطر وتقوض الاستقرار في المنطقة.

٢٤ - وأعلن أن وفده يؤيد التوحيد السلمي والديمقراطي بين جمهورية الصين في تايوان وجمهورية الصين الشعبية، التي يرى وفده أن بالإمكان تيسير إقامتها عن طريق مشاركة جمهورية الصين في تايوان في أعمال منظمة الأمم المتحدة، وهو موضوع أثارته في الواقع جمهورية الصين الشعبية قبل ٥٠ عاما.

٢٥ - السيد كاستيون دوارتيه (نيكاراغوا): أعرب عن تأييد وفده لإدراج هذا البند الإضافي ولإنشاء فريق عامل نظرا لاستيفاء جمهورية الصين في تايوان جميع متطلبات العضوية التي تنص عليها المادة ٤ من ميثاق الأمم المتحدة: فهي دولة محبة للسلم قبلت بالالتزامات الواردة في الميثاق وقادرة على الاضطلاع بهذه الالتزامات ومستعدة لذلك. فمنذ عام ١٩٤٩، وهي تمارس سيادتها على إقليم تايوان؛ وحكومتها منتخبة بحرية؛ وتقيم علاقات دبلوماسية مع دول مختلفة؛ وتسعى إلى حل النزاعات سلميا. وقال إن جمهورية الصين في تايوان إذا انضمت إلى الأمم المتحدة، ستكون مساهمتها في الميزانية العادية وميزانية حفظ السلام مساهمة كبيرة. وعلاوة على ذلك، فإن جمهورية الصين في تايوان هي حاليا عضو في مصرف التنمية الآسيوي وتتعاون مع مصرف التنمية للبلدان الأمريكية والبنك الأوروبي للإعمار والتنمية، وقُبلت كمراقب في منظومة التكامل لأمريكا الوسطى.

٢٦ - ومضى يقول إنه يجب كذلك النظر في حالة شعب جمهورية الصين في تايوان البالغ عدده ٢٢ مليونا، الذين هم غير القادرين على الاستفادة من الأعمال الإنسانية التي تقوم بها المنظمة في مكافحة الأمراض والكوارث الطبيعية والاتجار بالمخدرات. بل إن إغفالها قد يكون، في الواقع، مضرا ببرامج الأمم المتحدة. كما أن استبعاد جمهورية الصين في تايوان من نظام الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان هو أيضا أمر غير معقول.

٢٧ - وأعلن أن وفده يؤيد كلا من انضمام جمهورية الصين في تايوان إلى الأمم المتحدة، ومواصلة الحوار بهدف تحقيق الوحدة بين جمهورية الصين في تايوان وجمهورية الصين الشعبية.

٢٨ - السيد استانسلاوس (غرينادا): قال إن وفده فخور بالانضمام إلى الوفود الأخرى المطالبة بإدراج هذا البند الإضافي الذي من شأنه أن يعيد لجمهورية الصين في تايوان عضويتها الكاملة في الأمم المتحدة دون أن يمس بحقوق جمهورية الصين الشعبية. ودعا إلى إعادة النظر في قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦) بهدف تصويب الخطأ الذي حرم شعب تايوان البالغ عدده ٢٢ مليونا من عضوية الأمم المتحدة. ومضى يقول إن الواقع السياسي والتاريخي هو أن جمهورية الصين في تايوان وجمهورية الصين الشعبية في البر الصيني أظهرتا، منذ عام ١٩٤٩، نموا وتنمية اقتصاديين هائلين في ظل نظامين مختلفين من القيم السياسية والاجتماعية، دون أن يفرض أحدهما سيطرته على الآخر عبر مضيق تايوان. وأعرب عن أمل وفده في إيجاد أسلوب للتعايش السلمي عبر هذا المضيق، إلى حين بلوغ هدف الوحدة المثالي وتحقيق حلم إقامة صين واحدة.

٢٩ - السيد مور (سانت كيتس ونيفيس): قال إن حكومته لا تدعي تقديم أي حل لأي نزاع قد يكون ناشئا بين الشعب الصيني على جانبي مضيق تايوان. وأعرب عن ثقته بأن لديهما القدرة على حل مثل هذه المشاكل. وقال إن لجمهورية الصين في تايوان، بما فيها من تقدم اقتصادي تحسد عليه وما لها من سجل سوي في مجال الديمقراطية، دورا قيما تؤديه في الشؤون الدولية. وهذا الأمر حمل حكومته على تأييد إدراج البند ١٧١ في جدول أعمال الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة.

٣٠ - السيدة أريستانبيكوفا (كازاخستان): قالت إن حكومة جمهورية الصين الشعبية هي الممثل الوحيد لشعب الصين وأن تايوان جزء لا يتجزأ من الصين. وأعلنت أن وفدها يؤيد بالكامل بيان جمهورية الصين الشعبية ويعارض إدراج البند ١٧١ في جدول الأعمال.

٣١ - السيد كربتر (سورينام): قال إن هناك صينا واحدة. وإن هذه المسألة قد حلها نهائيا قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د ٢٦) ولهذا السبب فإن بلده يواصل تأييد حكومة جمهورية الصين الشعبية بوصفها الممثل الوحيد لهذا البلد في الأمم المتحدة. وقال إنه ليس ثمة من داع لأن يوصي المكتب بإدراج هذا البند في جدول الأعمال المؤقت.

٣٢ - السيد عروة (السودان): قال إن هذا الاقتراح يتعارض وميثاق الأمم المتحدة ويشكل تدخلا سافرا في الشؤون الداخلية لجمهورية الصين الشعبية. وأضاف أن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د ٢٦) قد حل مسألة تمثيل الصين. لذا فإن وفده يرفض إدراج هذا البند في جدول الأعمال.

٣٣ - السيد بوغوري (جيبوتي): قال إن حكومة جمهورية الصين الشعبية هي الممثل الوحيد للصين وإن تايوان هي جزء من الصين. وأضاف أن وفده، الذي يحترم ميثاق الأمم المتحدة وقراراتها، يعارض إدراج هذا البند في جدول الأعمال.

٣٤ - السيد ميليندیس باراهونا (السلفادور): قال بعد أن لاحظ أن بلده يقيم علاقات ودية مع جمهورية الصين في تايوان، إنه لا يمكن تجاهل الواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي لذلك البلد، وإنه ينبغي مراعاة وضعه الاستثنائي.

٣٥ - السيد العوضي (الكويت): قال إن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د ٢٦) قد حسم هذه المسألة وأعلن أن

جمهورية الصين الشعبية هي الممثل الوحيد للصين في الأمم المتحدة. وأضاف أن أي محاولة لإدراج هذا البند في جدول الأعمال ستشكل خرقا واضحا لهذا القرار؛ وسيكون أيضا بمثابة تدخل في الشؤون الداخلية للصين وانتهاكا لسيادتها. وأعلن أن الكويت يعترف بصين واحدة فقط هي جمهورية الصين الشعبية.

٣٦ - السيد مقداد (الجمهورية العربية السورية): قال إن وفده يعارض إدراج هذا البند في جدول الأعمال لأن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د ٢٦) قد حل هذه المسألة. وأضاف أن أي محاولة لإنشاء دولتين صينيتين هي محاولة لتشويه الحقائق تشكل انتهاكا للسلامة الإقليمية لدولة عضو. وأعلن أن الجمهورية العربية السورية تعترف بصين واحدة فقط هي جمهورية الصين الشعبية.

٣٧ - السيد إنخسايخان (منغوليا): قال إنه ليس ثمة من سبب موجب لإدراج البند المقترح في جدول الأعمال. فقرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د ٢٦) أعاد الحقوق المشروعة لجمهورية الصين الشعبية وسوَّى مسألة تمثيل الصين حكومة وشعبا في الأمم المتحدة. وقال إن اقتراح إدراج هذا البند في جدول أعمال الدورة الحالية لا يتعارض والواقع السياسي فحسب بل أيضا والقرار القائم على أساس مبدئي الذي اتخذته الجمعية عام ١٩٧١.

٣٨ - السيد روباديري (ملاوي): قال إن جمهورية الصين في تايوان التي تجسد المبادئ الديمقراطية التي تسعى جميع الدول إلى بلوغها، لم تعد تدعي تمثيل الصين بأسرها بل سكانها الـ ٢٢ مليونا فقط. وقال إنه ينبغي الآن نقض ذلك الجزء من القرار ٢٧٥٨ (د ٢٦) الذي يستبعد جمهورية الصين في تايوان من الأمم المتحدة. لذا ينبغي إدراج هذا البند في جدول الأعمال.

٣٩ - السيد أوريانا ميركادو (هندوراس): قال إن وفده يؤيد طلب إدراج هذا البند في جدول الأعمال.

٤٠ - السيد روستتال (غواتيمالا): قال إن بلده الذي يقيم علاقات دبلوماسية وتجارية وثقافية كاملة مع جمهورية الصين في تايوان، يفهم مبرر هذه المبادرة قيد النظر. إلا أنه، في الوقت نفسه، ملتزم بهدف توحيد الصين. وفي هذا الخصوص، أكد مجددا سياسة بلده الداعية إلى عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى والتي تؤيد تأييدا قويا تسوية المنازعات بالطرق السلمية. وأعرب عن الأمل في أن يؤدي الحوار الجاري بين جمهورية الصين في تايوان وجمهورية الصين الشعبية إلى حل الخلافات القائمة بين الطرفين. وقال إنه لو تمكنت الأمم المتحدة أن تيسر هذه العملية بأي شكل من الأشكال، فإن وفده سيؤيد القرارات ذات الصلة.

٤١ - السيد ماسيدو (المكسيك): قال إن وفده يؤيد سيادة الصين وسلامتها الإقليمية وكذلك قرار الجمعية العامة ذا الصلة. لذا فإن بلده يرفض إدراج هذا البند في جدول أعمال الدورة الرابعة والخمسين.

٤٢ - السيد فولتشي (إيطاليا): أكد مجددا تأييد بلده قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦) الذي يعترف بجمهورية الصين الشعبية بوصفها الممثل الشرعي الوحيد للصين في الأمم المتحدة. وأضاف أن وفده يؤيد سيادة جمهورية الصين الشعبية ووحدتها وسلامتها الإقليمية. وقال إن أمر السعي إلى إيجاد حل سلمي للمشاكل المتصلة حصرا بقضاياها الداخلية يعود إلى حكومة ذات البلد. وإن إيطاليا تعارض إدراج البند ١٧١ في جدول الأعمال.

٤٣ - السيد كيم شانغ غوك (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): قال إنه نظرا لأنه سبق أن حسم قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د ٢٦) هذه المسألة، فإن الاقتراح بإدراج

البند ١٧١ في جدول الأعمال سيشكل انتهاكا لميثاق الأمم المتحدة وتدخلا في القضايا الداخلية لجمهورية الصين الشعبية. وأضاف أن تايوان جزء لا يتجزأ من الصين. وقال إن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بوصفها بلدا مقسما يعارض اتخاذ أي إجراء من شأنه زيادة حدة الانقسام في بلد آخر. ولا ينبغي إدراج هذا البند في جدول الأعمال.

٤٤ - السيد حميده (الجماهيرية العربية الليبية): قال إن الجمعية العامة كانت قد حسمت مسألة التمثيل: فجمهورية الصين الشعبية هي الممثل الوحيد للصين في الأمم المتحدة. وكان المكتب قد رفض في الماضي إدراج هذا البند في جدول الأعمال، وأعرب عن أمله في عدم إثارة هذه المسألة مجددا في المستقبل.

٤٥ - السيدة كامارا (كوت ديفوار): قالت إن حكومتها، وإن كانت تعترف بالدور الهام الذي تؤديه جمهورية الصين في تايوان، لا تحبذ إدراج هذا البند في جدول أعمال الجمعية العامة. وأضافت أن وفدها يحبذ الحوار الداخلي من أجل حل هذه المسألة بالطرق السلمية.

٤٦ - السيد بياتو (البرازيل): قال إن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د ٢٦) قدم حلا قاطعا لهذه المشكلة. ولذا فإن وفده ما زال يعارض إدراج البند ١٧١ في جدول الأعمال.

٤٧ - السيد الحميمدي (العراق): قال إن حكومة جمهورية الصين الشعبية هي الممثل الوحيد للشعب الصيني. وإن إدراج البند ١٧١ في جدول أعمال الدورة الرابعة والخمسين سيحدث سابقة خطيرة تتعلق بالطريقة التي تتناول فيها الأمم المتحدة المسائل المتصلة بالقضايا الداخلية للبلدان. وقال إن ذلك يشكل انتهاكا لا لقرار الجمعية العامة ذي الصلة فحسب بل أيضا لميثاق الأمم المتحدة. لذا فإن وفده يرفض إدراج هذا البند في جدول أعمال الدورة الحالية.

٤٨ - السيد ليزلي (بليز): قال إن تايوان التي يفوق عدد سكانها الـ ٢٢ مليونا عدد سكان ثلاثة أرباع الدول الأعضاء في المنظمة، قد تعايشت سلميا مع جمهورية الصين الشعبية منذ إنشاء الأخيرة عام ١٩٤٩. وقال إن حرمان شعبها حق المشاركة في الأمم المتحدة، وهي المحفل الرئيسي لمعالجة القضايا الدولية، يتعارض ومبادئ الميثاق. لذا فإن بليز تؤيد الاقتراح الداعي إلى إدراج هذا البند في جدول الأعمال.

٤٩ - السيد غاتيلوف (الاتحاد الروسي): قال إن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د ٢٦) حسم بصورة قاطعة مسألة تمثيل الصين في الأمم المتحدة. ولذا فإن وفده لا يؤيد الاقتراح الداعي إلى إدراج هذا البند.

٥٠ - السيدة كورنليوك (بيلاروس): قالت إن بيلاروس تؤيد سيادة جمهورية الصين الشعبية وسلامتها الإقليمية، وهي التي تشكل تايوان جزءا منها. لذا فإنها تعارض إدراج هذا البند في جدول الأعمال.

٥١ - السيد بتريا (الأرجنتين): قال إن الجمعية العامة حسمت نهائيا مسألة تمثيل الصين في قرارها ٢٧٥٨ (د ٢٦). بل إن الأرجنتين كانت من أولى الدول التي طبعت علاقاتها مع جمهورية الصين الشعبية. ولذا فإن وفده يعارض إدراج هذا البند.

٥٢ - السيد موريل (سيشيل): قال إن حكومته تعارض إدراج هذا البند في جدول الأعمال.

٥٣ - السيد زاكيوس (قبرص): قال إن الجمعية العامة حسمت بصورة قاطعة مسألة تمثيل الصين في الأمم المتحدة بموجب قرارها ٢٧٥٨ (د ٢٦) ولذا فإن وفده لا يمكنه تأييد الاقتراح الداعي إلى إدراج هذا البند.

٥٤ - السيدة إيليوت (غيانا): قالت إن هناك صينا واحدة، ممثلها الشرعي هو حكومة جمهورية الصين الشعبية. ولذا فإن غيانا لا يمكنها أن تؤيد إدراج هذا البند. وعلاوة على ذلك،

قالت إنه ينبغي للمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى أن تسترشد بالقرار الذي اتخذته الأمم المتحدة بشأن هذه المسألة.

٥٥ - السيد فان شالكويك (جنوب أفريقيا): قال إن مسألة تايوان مسألة داخلية يعود أمر حلها إلى الشعب الصيني نفسه. وأضاف أن حكومته التي قطعت علاقاتها مع جمهورية الصين في تايوان، تعارض إدراج هذا البند في جدول الأعمال.

٥٦ - السيد غوتيان (الكونغو): قال إن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د ٢٦) قد حسم مسألة تمثيل الصين في الأمم المتحدة. لذا فإن وفده يعارض إدراج هذا البند.

٥٧ - السيد كيتيخون (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية): قال إن هناك صينا واحدة ممثلها الشرعي الوحيد هو حكومة جمهورية الصين الشعبية. وقال إن الجمعية العامة كانت قد حسمت هذه المسألة بصورة قاطعة في قرارها ٢٧٥٨ (د ٢٦). لذا فإن وفده لا يسعه تأييد الاقتراح الداعي إلى إدراج هذا البند في جدول الأعمال.

٥٨ - السيد الابرون (فرنسا): قال إن موقف حكومته قائم على أساس احترام قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د ٢٦) والاعتراف بحكومة جمهورية الصين الشعبية حكومة الصين الشرعية الوحيدة. لذا فإن وفده لا يؤيد إدراج هذا البند.

٥٩ - السيد عليموف (طاجيكستان): قال إن مسألة تمثيل الصين في المنظمة حسمت بموجب قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د ٢٦). وقال إن هناك صينا واحدة ممثلها الشرعي الوحيد هو حكومة جمهورية الصين الشعبية. لذا فإن وفده يعارض إدراج هذا البند.

٦٠ - السيدة ميننديس (اسبانيا): قالت إن وفدها، لأسباب سبق أن ذكرت في المكتب، لا يؤيد الاقتراح الداعي إلى إدراج هذا البند في جدول الأعمال.

٦١ - السيد مانغواييلا (ليسوتو): لاحظ بأن عدد الدول التي تطالب بإدراج هذا البند المعروض على المكتب آخذ بالانخفاض عاما بعد عام، وقال إنه ليس هناك من طائل في مواصلة هذه المساعي. ورأى أن الخلافات بين حكومة جمهورية الصين في تايوان وحكومة جمهورية الصين الشعبية يجب أن تسوى من جانب الحكومتين. وأعلن أن وفده لا يؤيد إدراج هذا البند في جدول الأعمال.

٦٢ - السيد دوسا سسبيدس (كوبا): قال إن التطورات التي طرأت منذ اعتماد قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د ٢٦) لا تبرر إجراء تنقيح لهذا القرار الذي يجب احترامه نصا وروحا معا. وأعلن أن حكومته لا تؤيد الاقتراح الداعي إلى إدراج هذا البند في جدول الأعمال.

٦٣ - السيدة سنجيلا (زامبيا): قالت إن هذه العادة التي جرى المكتب على ممارستها سنويا باتت عملا لا طائل فيه لأن الجمعية العامة حسمت بصورة قاطعة مسألة تمثيل الصين عام ١٩٧١. فهناك صينا واحدة فقط ممثلها الشرعي الوحيد هو حكومة جمهورية الصين الشعبية. وأعلن أن زامبيا لا تؤيد إدراج هذا البند.

٦٤ - السيد هانت (سانت لوسيا): قال إن الاعتراف بتايوان كدولة لا ينسجم ومعتقدي السيادة وتوفر مقومات الأمة. وعلاوة على ذلك، فقد سبق لقرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د ٢٦) أن اعترف بحكومة جمهورية الصين الشعبية بوصفها الممثل الشرعي الوحيد للصين في الأمم المتحدة. لذا فإن سانت لوسيا تعارض إدراج هذا البند.

٦٥ - **السيد إندخوي** (أفغانستان): قال إنه سبق لقرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د ٢٦) أن حسم مسألة تمثيل الصين، ولذا فليس بوسع وفده أن يؤيد إدراج هذا البند.

٦٦ - **السيد ريتشاردز** (دومينيكا): قال إن الصورة العالمية لعام ١٩٩٩ تختلف اختلافا جذريا عن تلك التي كانت قائمة عام ١٩٧١، ولا يمكن تجاهل التغيرات التي طرأت في الفترة الفاصلة بينهما. وأضاف أن جمهورية الصين في تايوان، بفضل اجتهاد مواطنيها الـ ٢٢ مليونا والتزامهم، نجحت في التحول إلى دولة تعددية وديمقراطية، أسهمت المعونة الاقتصادية التي تقدمها وسياسات الاستثمار التي تنتهجها إسهاما كبيرا في تنمية العديد من البلدان. وقال إن رفض النظر في التبعات الخطيرة المترتبة على استبعاد جمهورية الصين في تايوان هو خذلان لمفهوم المنظمة للعدالة والإنصاف. فمواطنو جمهورية الصين في تايوان يستحقون، على الأقل، أن يستمع إليهم، ودومينيكا تؤيد مطلبهم الشرعي.

٦٧ - **السيدة أوديرا** (كينيا): قالت إن كينيا تؤيد سياسة الصين الواحدة. وأضافت أن القرار ٢٧٥٨ (د ٢٦) الذي اعترفت بموجبه الجمعية العامة بحكومة جمهورية الصين الشعبية بوصفها الممثل الشرعي الوحيد للصين، لا يزال صالحا اليوم. لذا فليس بوسع حكومتها أن تؤيد الاقتراح الداعي إلى إدراج هذا البند في جدول الأعمال.

٦٨ - **السيد روزينستوك** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن إدارة الرئيس كلينتون أكدت مجددا على أرفع مستوى موقف الولايات المتحدة المعروف جيدا إزاء هذه المسألة. وذكر الأسس الثلاثة التي تقوم عليها سياسة الولايات المتحدة إزاء هذه المسألة وهي أن هناك صينا واحدة، وأن المشاكل بين جمهورية الصين الشعبية وتايوان يجب أن يحل سلميا وأن أي قضايا عالقة بينهما يجب أن تحل بالحوار.

٦٩ - **السيد الشواشي** (تونس): قال إن هناك صينا واحدة فقط وإنه سبق للجمعية العامة أن حسمت مسألة تمثيلها. لذا فإن وفده لا يؤيد إدراج هذا البند.

٧٠ - **السيد ويلسون** (سانت فنسنت وجزر غرينادين): قال إن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د ٢٦) هو تشويه للعدالة ولا يشكل حلا معقولا لمشكلة تمثيل الصين لأنه لم يسو إلا قضية تمثيل شعب البر الصيني دون شعب جمهورية الصين في تايوان الـ ٢٢ مليونا. وأضاف أن الميثاق تبنى مبدأ تقرير المصير للشعوب بوصفه أساسا أدبيا للسلم الدولي وأن الأمم المتحدة هي المحفل الملائم الذي يمكن فيه مناقشة مبدأ السيادة. وقال إن الوقت قد حان لمراجعة القرار ٢٧٥٨ (د ٢٦) وبأنه ينبغي للمكتب، لذلك، أن يوصي بإدراج هذا البند المقترح في جدول أعمال الجمعية.

٧١ - **السيد مواكاواغو** (جمهورية تترانيا المتحدة): قال إن قرار الجمعية ٢٧٥٨ (د ٢٦) لا يزال صالحا. وأعرب عن رأيه بأن المحاجة الواردة في بند جدول الأعمال المقترح تنطوي على خطر نشوء صعوبات تتعلق بوجود دولتين ذواتي سيادة في إقليم الصين، ولذا فيجب اعتبارها محاولة لتقويض كل من قرار الجمعية والسلامة الإقليمية لجمهورية الصين الشعبية. وأضاف أنه لا ينبغي للمجتمع الدولي أن يزيد حدة المشاكل السياسية التي تقع ضمن أي سيادة إقليمية، بتشجيعه على تفكيك هذه السيادة. بل إنه ينبغي تقديم البند قيد النظر لإدراجه في جدول الأعمال كل سنتين لا سنويا. وحث وفده المكتب على رفض هذا الاقتراح.

٧٢ - **السيد تشالوفسكي** (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قال إن من شأن إدراج هذا البند في جدول الأعمال أن يكون له وقع إيجابي على الجهود الرامية إلى

تحقيق وحدة الصين بالوسائل السلمية. وقال إن من المهم أن تمتثل الأمم المتحدة لمبادئ ميثاقها التي تنص على المشاركة العالمية في أعمال المنظمة.

٧٣ - **السيد غونساليس** (شيلي): قال إنه سبق للجمعية العامة أن حسمت قضية تمثيل الصين في المنظمة وأن شيلي تعارض، بناء على ذلك، إدراج هذا البند.

٧٤ - **السيد أحمدي** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن الجمعية العامة حلت مشكلة تمثيل الصين نهائيا في قرارها ٢٧٥٨ (د ٢٦). ولذا لا يمكن لوفده أن يؤيد الاقتراح الداعي إلى إدراج هذا البند في جدول الأعمال.

٧٥ - **السيد السندي** (اليمن): قال إن هناك صينا واحدة فقط ممثلها الشرعي الوحيد هو حكومة الصين الشعبية. لذا فإن اليمن يعارض إدراج هذا البند في جدول الأعمال.

٧٦ - **السيد خيرت** (مصر): قال إن إدراج البند المقترح سيشكل انتهاكا لكل من قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د ٢٦) ولسيادة الصين. لذا فإن وفده يعارض هذا الاقتراح.

٧٧ - **السيد غرينجر** (المملكة المتحدة): قال إن وفده لم يقتنع بالحجج الداعمة لإدراج هذا البند. وإنه ينبغي للمكتب، على نحو ما فعل في السنوات السابقة، أن يقرر عدم التوصية بإدراج هذا البند في جدول أعمال الجمعية العامة.

٧٨ - **السيد حقي** (باكستان): قال إن المكتب انشغل لسنوات بعمل لا طائل فيه يتمثل بالنظر في الاقتراحات الداعية إلى إدراج قضية تمثيل الصين في جدول أعمال الجمعية العامة. وأضاف أن النقاش أثبت بوضوح مرة أخرى أنه لا يحق لتايوان المشاركة في المنظمة وأن ليست هناك أسباب قانونية أو أدبية أو سياسية تسوغ نقض قرار الجمعية ٢٧٥٨ (د ٢٦) أو إعادة النظر فيه. بل إن أي محاولة لإعادة إثارة هذه المسألة ستشكل انتهاكا للميثاق.

٧٩ - قرر المكتب عدم التوصية بإدراج البند ١٧١ في جدول الأعمال.

٨٠ - ترك مكان الاجتماع كل من السيد بتريا (الأرجنتين) والسيدة ميننديس (إسبانيا) والسيد اندخوي (أفغانستان) والسيد فولتشي (إيطاليا) والسيد حقي (باكستان) والسيد بياتو (البرازيل) والسيد ليزلي (بليز) والسيد حسين (بنغلاديش) والسيدة كورنليوك (بيلاروس) والسيد أباكاكا (تشاد) والسيد الشواشي (تونس) والسيد حميده (الجماهيرية العربية الليبية) والسيد مواكاواغو (جمهورية تترانيا المتحدة) والسيد مقداد (الجمهورية العربية السورية) والسيد كيتيخون (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية) والسيد تشالوفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة) والسيد فان شلويك (جنوب أفريقيا) والسيد ريتشاردز (دومينيكا) والسيدة سنجيلا (زامبيا) والسيد فيريرا (سان تومي وبرينسيبي) والسيد مور (سانت كيتس ونيفس) والسيد هانت (سانت لوسيا) والسيد دي سارام (سري لانكا) والسيد عروة (السودان) والسيد كربتر (سورينام) والسيد استيفس لوبيس (غواتيمالا) والسيدة إليوت (غيانا) والسيدة أريستانبيكوفا (كازاخستان) والسيد العودي (الكويت) والسيدة أوديرا (كينيا) والسيد مانغواييلا (ليسوتو) والسيد خيرت (مصر) والسيد ماسيدو (المكسيك) والسيد إنخسايخان (منغوليا) والسيدة مرا (ميانمار) والسيد بهتراي (نيبال) والسيد السندي (اليمن).

البند ١٧٢

٨١ - قرر المكتب توصية الجمعية العامة بإدراج البند ١٧٢ في جدول الأعمال.

البند ١٧٣

٨٢ - **الرئيس**: قال إن ممثلي أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا وناميبيا طلبوا المشاركة في مناقشة البند ١٧٣. وأضاف أن المادة ٤٣ من النظام الداخلي لا تنطبق. وقال إنه يفهم أن المكتب يرغب في الموافقة على هذه الطلبات.

٨٣ - وقد تقرر ذلك.

٨٤ - بدعوة من الرئيس، جلس إلى طاولة المكتب السيد أوداغا جالومايو (أوغندا) والسيد إيليكا (جمهورية الكونغو الديمقراطية) والسيد كاييناموورا (رواندا) والسيدة آشيبالا موسافيي (ناميبيا).

٨٥ - **السيد كاييناموورا** (رواندا): طلب توجيهها من الرئيس فيما يتعلق بتطبيق المادة ١٤ من النظام الداخلي على الطلب المقدم من حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية الوارد في الوثيقة A/53/1048.

٨٦ - **السيد إيليكا** (جمهورية الكونغو الديمقراطية): كرر طلب حكومته النظر في البند ١٧٣ المعنون "العدوان المسلح على جمهورية الكونغو الديمقراطية" في الجلسة العامة دون إحالته إلى لجنة رئيسية.

٨٧ - **الرئيس** قال إن المسألة المعروضة على المكتب هي ما إذا كان ينبغي تأييد مقرر الجمعية العامة الداعي إلى إدراج هذا البند في جدول أعمال الدورة الرابعة والخمسين.

٨٨ - **السيد كاييناموورا** (رواندا): أشار إلى أن الفقرة ١ من المادة ١٢ من الميثاق تنص على أنه عندما يباشر مجلس الأمن بصدد نزاع أو موقف ما الوظائف التي رسمت في الميثاق، فليس للجمعية العامة أن تقدم أية توصية في شأن هذا النزاع أو الموقف إلا إذا طلب مجلس الأمن منها ذلك. ونظرا لانعقاد المجلس حاليا بشأن الحالة في منطقة البحيرات الكبرى وبشأن الجهود التي يبذلها مؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الأفريقي ومنظمة الوحدة الأفريقية، فإن رواندا تعارض إدراج هذا البند في جدول الأعمال. لذا فهو يرحب بقرار الرئيس بشأن كيفية مواصلة أعمال المكتب.

٨٩ - **السيد أوداغا جالومايو** (أوغندا): قال إنه يؤيد البيان الذي أدلى به ممثل رواندا للتو وأضاف أنه لا ينبغي للمكتب تعريض المبادرات الجارية حاليا والرامية إلى تحقيق تسوية للصراع في منطقة البحيرات الكبرى. وأضاف أنه لن يكون من شأن أي قرار بإدراج هذا البند في جدول الأعمال إلا زيادة حدة الوضع.

٩٠ - **السيد إيليكا** (جمهورية الكونغو الديمقراطية): قال إن احتلال رواندا وأوغندا للجزء الشرقي من إقليم جمهورية الكونغو الديمقراطية قد جلب على المدنيين آلاما لا توصف. وأضاف أنه يجب على المجتمع الدولي إدانة الأعمال الإجرامية التي ارتكبها المعتدون والتي تنتهك جميع أعراف القانون الإنساني الدولي ودعاهم إلى سحب قواتهم.

٩١ - **الرئيس**: طلب إلى ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية قصر بيانه على مسألة إدراج هذا البند في جدول الأعمال.

٩٢ - **السيدة آشيبالا موسافيي** (ناميبيا): قالت إنه ينبغي أن يكون من الممكن مناقشة هذا البند ريثما يتخذ المكتب قرارا بشأن التوصية بإدراجه في جدول الأعمال.

٩٣ - **الرئيس**: قال، مشيرا إلى المادة ١٢ من الميثاق إن المكتب، وإن كان غير قادر على اعتماد أي قرارات أو اتخاذ أي توصيات تتعلق بتراع أو حالة يكون مجلس الأمن منعقدا بشأنها، فإنه قادر على مناقشة هذه المسألة.

٩٤ - قرر المكتب توصية الجمعية العامة بإدراج البند ١٧٣ في جدول الأعمال.

٩٥ - ترك مكان الاجتماع السيد أوداغا جالومايو (أوغندا) والسيد إيليكا (جمهورية الكونغو الديمقراطية) والسيد كاييننا مورا (رواندا) والسيدة آشيبالا موسافيي (ناميبيا).

الفرع الخامس توزيع البنود

الفقرة ٤٨

٩٦ - **الرئيس**: لفت الانتباه إلى الفقرة ٤٨ من المذكرة المقدمة من الأمين العام (A/BUR/54/1) التي تنص على أن توزيع البنود يستند إلى الخطة التي اعتمدتها الجمعية العامة فيما يتعلق بهذه البنود في السنوات السابقة. وقال إن المكتب قد يود لفت انتباه الجمعية إلى الفقرة ٤ من مقررها ٤٠١/٣٤ والفقرة ٥ من مرفق قرار الجمعية ٨٨/٣٩ باء، والفقرة ٦ من مرفق قرار الجمعية ٤٥/٤٥، والفقرات ٢ و ٥ (ب) و (د) من المرفق الأول للقرار ٢٦٤/٤٨، وكذلك إلى الفقرة ٢٤ من مرفق القرار ٢٤١/٥١ المتعلق بتوزيع البنود وتجميعها.

٩٧ - قرر المكتب لفت انتباه الجمعية العامة إلى الفقرات المذكورة أعلاه.

البند ٩٧

٩٨ - قرر المكتب توصية الجمعية العامة بالنظر مباشرة في البند ٩٧ المعنون ''مسألة تيمور الشرقية'' في الجلسة العامة، على أن يكون مفهوما بأنه سيستمع إلى الهيئات والأفراد المهتمين بهذه المسألة، في لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) فيما يتعلق بالنظر في هذا البند خلال الجلسة العامة.

الفقرة ٤٩

٩٩ - **الرئيس**: لفت الانتباه إلى الفقرة ٤٩ من الوثيقة A/BUR/54/1 التي ترد فيها قائمة ببنود مشروع جدول الأعمال التي لم تنظر الجمعية العامة فيها سابقا، واقترح أن يبدي المكتب رأيه حيال التوصية التي سيتخذها والمتعلقة بتوزيع البنود الموصى بإدراجها في جدول أعمال الدورة الرابعة والخمسين.

١٠٠ - وقد تقرر ذلك.

البند ١٦٣

١٠١ - **السيد سلامنكا** (بوليفيا): قال إن الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية معني بشكل وثيق بالقضايا المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة. وقال إن هدف الاتحاد هو تعزيز الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية ودعم السياسات الرامية إلى الحفاظ على تنوع هذه الموارد. وتحقيقا لهذه الغاية، أوجد الاتحاد طرقا لإشراك المنظمات غير الحكومية المتخصصة في أعماله بقبول هيئات رسمية كالوزارات الحكومية أعضاء في المجالات المتصلة بالبيئة والطبيعة. وبناء عليه طلب إلى المكتب توصية الجمعية العامة بأن ينظر في هذا البند مباشرة خلال الجلسة العامة.

١٠٢ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن ينظر مباشرة في البند ١٦٣ خلال الجلسة العامة.

البنود ١٦٦ و ١٦٨ و ١٦٩

١٠٣ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن ينظر مباشرة في البنود ١٦٦ و ١٦٨ و ١٦٩ خلال الجلسة العامة.

البند ١٧٢

١٠٤ -قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإحالة البند ١٧٢ على اللجنة الخامسة.

الفقرة ٥١ (البند ١٠ من مشروع جدول الأعمال)

١٠٥ -قرر المكتب توصية الجمعية العامة بالاستماع إلى عرض موجز يقدمه الأمين العام لتقريره السنوي عن أعمال المنظمة يوم الاثنين، ٢٠ أيلول/سبتمبر، بوصفه أول بند يجري تناوله في الصباح قبل افتتاح المناقشة العامة.

الفقرة ٥٢ (البند ١٢ من مشروع جدول الأعمال)

١٠٦ -قرر المكتب توصية الجمعية العامة بتوزيع مختلف أجزاء تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي وفقا للاقتراحات المقدمة من الأمين العام.

الفقرة ٥٣ (البند ١٨ من مشروع جدول الأعمال)

١٠٧ -قرر المكتب توصية الجمعية العامة بإحالة جميع فصول تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، ما يمكن الجمعية من تناول مسألة تنفيذ الإعلان بكلتيهما، في الجلسة العامة.

الفقرة ٥٤ (البند ٥٢ من مشروع جدول الأعمال)

١٠٨ -قرر المكتب توصية الجمعية العامة بالنظر مباشرة في البند المتعلق بمسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) في المناقشة العامة، بناء على أن يكون مفهوما بأنه سيُستمع إلى الهيئات والأفراد المهتمين في هذه المسألة، في لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) بموازاة النظر في هذا البند في الجلسة العامة.

الفقرة ٥٥ (البند ٦٣ من مشروع جدول الأعمال)

١٠٩ -قرر المكتب توصية الجمعية العامة بإحالة البند ٦٣ في وقت ملائم خلال الدورة.

الفقرة ٥٦ (البند ٧٦ من مشروع جدول الأعمال)

١١٠ -قرر المكتب توصية الجمعية العامة بلفت انتباه اللجنة الأولى إلى فقرات تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية التي تتناول البند ٧٦، بما يتصل ونظرها في هذا البند.

الفقرة ٥٧ (البند ١٠٠ (ح) من مشروع جدول الأعمال)

١١١ -قرر المكتب توصية الجمعية العامة بعقد الجلسة العامة المخصصة للاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لعمليات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، يوم الأربعاء، ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، صباحا.

الفقرة ٥٨ (البند ١٠٧ من مشروع جدول الأعمال)

١١٢ -قرر المكتب توصية الجمعية العامة بعقد الجلسات العامة الأربع المكرسة لمتابعة السنة الدولية للمسنين، يومي الاثنين والثلاثاء، في ٤ و ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩.

الفقرة ٥٩ (البند ١١٠ من مشروع جدول الأعمال)

١١٣ -قرر المكتب توصية الجمعية العامة بأن يحال تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن عمليات وإدارة وميزانية صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، إلى اللجنة الثانية للنظر فيه بموجب البند ١٠٢ من مشروع جدول الأعمال.

الفقرة ٦٠ (البند ١١٠ من مشروع جدول الأعمال)

١١٤ -**السيد غاتيلوف** (الاتحاد الروسي): قال إنه لا ينبغي لقرار المكتب بشأن اعتماد البروتوكول الاختياري المتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في الجلسة العامة مباشرة، أن يشكل سابقة في المستقبل.

١١٥ -**السيدة يوان خياوو ينغ** (الصين): أيدت البيان الذي أدلى به ممثل الاتحاد الروسي.

١١٦ -قرر المكتب توصية الجمعية العامة بأن تنظر أيضا في البند ١١٠ مباشرة خلال الجلسة العامة لغرض وحيد هو اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار المعنون ''البروتوكول الاختياري المتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة'' الذي أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٣/١٩٩٩ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ بأن تعتمده الجمعية العامة، على أن يكون مفهوما ألا يشكل هذا الأمر سابقة.

الفقرة ٦١ (البند ١٥٥ (أ) من مشروع جدول الأعمال)

١١٧ -قرر المكتب توصية الجمعية العامة بأن تحيط علما بأن الجلسة العامة التي ستكون مدتها يوما واحدا للاحتفال بانتهاء عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي ستعقد في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩.

الفقرة ٣ (أ) (البند ١٥٨ من مشروع جدول الأعمال)

١١٨ -قرر المكتب توصية الجمعية العامة بأن تنظر مباشرة أيضا في البند ١٥٨ خلال الجلسة العامة.

الفقرة ٣ (ب) (البند ١٧٣ من مشروع جدول الأعمال)

١١٩ -قرر المكتب توصية الجمعية العامة بأن تنظر مباشرة أيضا في البند ١٧٣ خلال الجلسة العامة.

البنود المقترح النظر فيها في الجلسة العامة

١٢٠ -قرر المكتب توصية الجمعية العامة بأن تحال إلى الجلسة العامة البنود المقترح النظر فيها في الجلسة العامة، ومنها البند الفرعي ١٧ (ط)، والبنود ٩٧ (مسألة تيمور الشرقية)، و ١٥٨ و ١٦٣ و ١٦٦ و ١٦٨ و ١٦٩، وتستبعد البند ٦٣ (مسألة قبرص)، ومنها توصياتها بشأن عقد جلسة عامة واحدة للاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لعمليات صندوق الأمم المتحدة للسكان في إطار البند ١٠٠ (ح)، وبشأن عقد أربع جلسات علنية مكرسة لمتابعة السنة الدولية للمسنين لعام ١٩٩٨ في إطار البند ١٠٧، وبشأن عقد جلسة عامة ليوم واحد في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ للاحتفال بنهاية عقد القانون الدولي في إطار البند ١٥٥ (أ) وبشأن البند ١١٠ (النهوض بالمرأة).

البنود المقترح أن تنظر فيها اللجنة الأولى

١٢١ -قرر المكتب توصية الجمعية العامة بأن تحال إلى اللجنة الأولى البنود المقترح أن تنظر فيها هذه اللجنة في مذكرة الأمين العام.

البنود المقترح أن تنظر فيها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

١٢٢- قرر المكتب توصية الجمعية العامة بأن تحال إلى اللجنة الرابعة البنود المقترح أن تنظر فيها هذه اللجنة في مذكرة الأمين العام، مع مراعاة قراراتها بشأن البنود المعنونة ''مسألة الجزر الملغاشية غلوريوز، وخوان دي نوفا، ويوروبا، وباساس دا إنديا'' و ''مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)'' و ''مسألة تيمور الشرقية''.

البنود المقترح أن تنظر فيها اللجنة الثانية

١٢٣ -قرر المكتب توصية الجمعية العامة بأن تحال إلى اللجنة الثانية البنود المقترح أن تنظر فيها هذه اللجنة في مذكرة الأمين العام.

البنود المقترح أن تنظر فيها اللجنة الثالثة

١٢٤ -قرر المكتب توصية الجمعية العامة بأن تحال إلى اللجنة الثالثة البنود المقترح أن تنظر فيها هذه اللجنة في مذكرة الأمين العام.

البنود المقترح أن تنظر فيها اللجنة الخامسة

١٢٥ -قرر المكتب توصية الجمعية العامة بأن تحال إلى اللجنة الخامسة البنود المقترح أن تنظر فيها هذه اللجنة في مذكرة الأمين العام.

البنود المقترح أن تنظر فيها اللجنة السادسة

١٢٦ -قرر المكتب توصية الجمعية العامة بأن تحال إلى اللجنة السادسة البنود المقترح أن تنظر فيها هذه اللجنة في مذكرة الأمين العام.

رفعت الجلسة الساعة ١٩/١٠